

حمل الطفل أثناء الصلاة وبه أذى

عبدالمحسن الزامل

يقول حكم حمل الطفل اذا كان عليه حافظة آآ أثناء الصلاة الجمهور يقول لا يجوز الحملة والنجاسة لا يوجد حمل النجاسة. سواء كانت محكمة او غير محكمة. ذكرها انه لو حال لو حمل اه يعني - [00:00:00](#)

شيئاً في في صلاته في نجاسة فان هذا لا يجوز وقربت للصلاة لان اجتناب النجاسة شرط في صحة الصلاة. على خلاف هل هو شرط مطلق او شرط على الذكر؟ او حال العلم. لكن من حيث الجملة وهو شرط - [00:00:23](#)

فيجب اجتناب النجاسة. ومن اهل العلم وهذا قول عند الشافعية قالوا اذا كانت النجاسة محكمة اه لا يخرج منها شيء وضبطت فانه يجوز. والاقرب والله اعلم هو التوسط. لا يقال بجوازه مطلقا - [00:00:43](#)

حينما يحتاج اليه فلا بأس. حينما يحتاج اليه. مثل تكون المرأة مثلاً معها طفلها ويصبح ويصرخ هو هي ربما ظاق عليها الوقت وربما ايضاً انها في اي وقت تصلي وتترك طفلها فانه يصرخ وهو يتبع - [00:01:03](#)

فتحتاج الى حبله. تحتاج الى حبله. حتى لا يتضرر. فالاظهر والله اعلم انه اذا كان تسلم من وصول الندى والنجاة ولا يصل الى شيء لا بأس بذلك وقد ذكر ابن رجب رحمه الله بعض كلام الله عن بعض السلف في انه يجوز للمرأة ان ترضع طفلها وهي - [00:01:23](#)

تصلي يعني معه عناء بعدم خروج صديها ونديها هل يجوز لها ذلك يعني اذا سرتها وسترت نفسها فهذا عمل الكثير ايضاً ثبوت الخبر لهذا عن النبي عليه الصلاة والسلام في حديث ابي قتادة في - [00:01:43](#)

احبلي او بما اه رضي الله عنها في الصحيحين وهذا وين قال؟ دلالته قد تكون يعني موضوع بحث انما قد يقال والله اعلم انه عليه حملها والصبي في الغالب والصغرى لا تخلو بشيء يعلق بها وان كانت هي مثلا - [00:02:03](#)

فهيأتها فالنبي عليه الصلاة والسلام فعل هذا من الصحابة ولم يقل يعني ما معناه ان عاماً اراد الصغير ان يحتاج ان يكون سليم النجاسة تماماً ونحو ذلك. مع ان الصبي في الغالب لا يؤمن حرم - [00:02:23](#)

وقوع النجاسة وفي الغالب انه يكون قد وضع له ما يحفظ نجاسة والنبي عليه الصلاة والسلام لم يبحث بعد حصل شيء او لم يحصل شيء. فلهذا اه اطاع الحديث ربما يستدل به على ذلك من جهة انه لا يؤمن. ثم - [00:02:43](#)

ايضاً ما يدل عليه انه كما تقدم اذا كان لا يؤمن آآ حصول هذا الشيء والنبي عليه الصلاة والسلام لم يلتفت الى هذا فعدم التفات الى هذا مع حصوله ووقوعه آآ من الصغار يدل على جوازه - [00:03:03](#)

ولو قيل مثلاً انها قد تحفظ معه حينما يحملها الصبيان الاخرين من بنى يحمله اقتداء به عليه الصلاة والسلام ليس وصفهم على هذا الوصف المذكور فدل على الجواز لكن عند الحاجة كما تقدم - [00:03:23](#)